

من وزير التربية

إلى

السيدات والساسة

المديرين العامين ومديري الإدارة المركزية

المندوبيين الجهويين للتربية

مديرات و مديري المدارس الإعدادية والمعاهد

الموضوع: حول المعاشرة الداخلية بالشهائد للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز درجة استثنائية (دوره 2019).

المرجع : - الأمر عدد 114 لسنة 1973 المؤرخ في 17 مارس 1973 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المدرسين العاملين بالمدارس الاعدادية والمعاهد التابعة لوزارة التربية وعلى جميع النصوص التي نصحته أو تعمّته وأخرها الأمر عدد 1163 لسنة 2015 المؤرخ في 04 سبتمبر 2015 .
- القرار المؤرخ في 27 نوفمبر 2019 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المعاشرة الداخلية بالشهائد للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز درجة استثنائية.

- القرار المؤرخ في 27 نوفمبر 2019 المتعلق بفتح المعاشرة الداخلية بالشهائد للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز درجة استثنائية.

- القرار المؤرخ في 14 جويلية 2020 المتعلق بتأجيل المعاشرة المذكورة.

و بعد، أعلمكم أن وزارة التربية تنظم يوم 20 أكتوبر 2020 والأيام الموالية معاشرة داخلية بالشهائد للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز درجة استثنائية .

(1) شروط الترشح :

يمكن أن يترشح للالمعاشرة المذكورة أساتذة التعليم الأول المميزون المترسمون في رتبهم والمحصلون على شهادة الماجستير أو شهادة البحث العميق أو شهادة الدراسات العمقة أو شهادة الكفاءة في البحث أو الدكتوراه أو ما يعادلها والمتوفر فيهم شرط أربع (04) سنوات أكاديمية الأقل في هذه الرتبة في تاريخ 18 سبتمبر 2020 مع مراعاة أحكام الفصل 29 (ثالثا) من الأمر عدد 114 لسنة 1973 المؤرخ في 17 مارس 1973 المشار إليه أعلاه .

2) محتوى ملف الترشح :

يتعين على الأساتذة الذين توفر فيهم الشروط المطلوبة والراغبين في الترشح للمناظرة المذكورة التسجيل لدورة 2019 عبر الشبكة التربوية على الموقع التالي: www.Edunet.tn في أجل أقصاه يوم 18 سبتمبر 2020، وأن يرسلوا مطالب ترشحهم عن طريق التسلسل الإداري وتسجل هذه المطالب وجوباً بمكتب الضبط للإدارة التي ينتمي إليها المرشح في أجل أقصاه يوم 25 سبتمبر 2020 وتكون مرفوقة بالوثائق التالية:

- * نسخة من قرار التسمية في الرتبة الحالية
- * نسخة من قرار التسمية في رتبة أستاذ أول للتعليم الثانوي
- * نسخة مطابقة للأصل من شهادة الماجستير أو شهادة البحث المعمقة أو شهادة الدراسات المعمقة أو شهادة الكفاءة في البحث أو الدكتوراه أو ما يعادلها.

ملاحظة :

* يُرفض كل مطلب ترشح يقدم بعد تاريخ ختم الترشحات أو لا يتضمن الوثائق المطلوبة ولا تقبل أية وثيقة تكميلية لملف الترشح الأصلي.

فالمرغوب :

- من السيدات والساسة المديرين العامين ومديري الإدارة المركزية توجيه مطالب المرشحين الراجعين إليهم بالنظر إلى الإدارة العامة للموارد البشرية، وذلك بعد التأكد من توفر الوثائق المطلوبة في أجل لا يتجاوز يوم 29 سبتمبر 2020 .

- ومن السيدات والساسة مديرات ومديري المدارس الإعدادية والمعاهد توجيه مطالب المرشحين بعد التأكد من الوثائق المصاحبة إلى المندوبيات الجهوية للتربية الراجعين إليها بالنظر في أجل أقصاه يوم 29 سبتمبر 2020.

- ومن السيد المدير العام للموارد البشرية والسيدات والساسة المندوبيين الجهويين للتربية تجميع مطالب الترشح والتأكد من احتواء الملفات على كل الوثائق المطلوبة ثم توجهها إلى إدارة المناظرات المهنية مجمعة ومرفقة بقائمة اسمية في المرشحين قبل يوم 05 أكتوبر 2020.

والسلام

وزير التربية

محمد الحامدي

